المالية العامة –السنة الثانية ع اقتصادية- +السنة الثانية تسويق ع تجارية

مقدمـة:

إن من أهم الأمور التي لها وزن في تجسيد التصورات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية للدولة هي الوسائل المادية التي تعتبر أداة فعالة لتنفيذ كل تلك التصورات على ارض الواقع، لأنه لا يمكن لأي اقتصاد كان أو القائمين عليه بإقناع الجمهور من خلال كلام او قطب سياسي بل يجب إقناع المواطنين بأمور عملية و هذا ما يستدعي أصحاب القرار المالي و يفرض عليه على أفضل السبيل لتوفير الموارد و اقلها تكلفة إن أمكن من اجل مواجهة كل احتياجات المواطنين و تلبية رغباتهم المتنوعة بتنوع مكونات المجتمع و فق ما تقتضيه الظروف و وفق ما تقتضيه أولويات المجتمع

فكلما كانت الاحتياجات المالية للدولة أكثر رشاده و أكثر عقلانية كلما زاد ذلك من مستوى الخدمات العمومية التي تقدم للمواطنين، الأمر الذي يعود بالإيجاب على الأوضاع الاجتماعية و المستوى الاقتصادي لذلك فإن المنطق المالي يستوجب الحرص على أن تكون الاقتطاعات المالية التي تفرض على الأفراد و المؤسسات معقولة بحث لا تؤثر في قدراتهم الشرائية مع مراعاة أن يكون كل إقطاع جبائي معقول ومقبول بحيث لا يضر بأي طرف من الأطراف. فلا المواطن أو المؤسسة يجب ان تهدم قدراتها المالية كما يجب أن تراعي من الجانب الأخر عملية الإنفاق بحيث تحقق أهدافها من دفع عملية التنمية و انعاش الأنشطة الاقتصادية التي تريد الدولة إعطاء لها دفعة قوية تمكن من خلق الثروة وإصدارات استثمارات جديدة .

لذلك وجب على القائمين على الأمور المالية أن تكون لهم دراية كاملة بفقه الأوليات بحيث تكون المفاضلات التي تكون كل سنة و التي تبرز مالية الدولة وجودها في إطار ما يسمى ميزانية الدولة السنوية ، وبقانون المالية الحامل للميزانية من مجرد وثيقة سياسية إلى قانون ملزم التنفيذ : و الذي تمكن كل الأجهزة الإدارية و الاقتصادية التابعة للدولة من التحرك في الوقت المناسب

تعريف المالية العامة :

هناك تعاريف متعددة نوجز بعضها فيما يلي :

-هي مجموع القواعد التي تطبقها الدولة في تحديد النفقات العامة و تأمين الموارد لمواجهة هذه النفقات وذلك بتوزيع الأعباء على الجميع

-المالية العامة هي علم يبحث في النشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل المالية سواء النفقات أو الموارد لتحقيق الأهداف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية

أهداف المالية العامة

من أجل تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية تعتمد الدولة على المالية العامة ولأجل ذلك لابد من وجود عقلانية وترشيد للتقنيات العمومية و تحكم أكبر في سياسات الإنفاق من جهة ومن جهة أخرى لا بد من البحث عن الإبردات التي تمول وتغطي تلك النفقات ومن جهة ثالثة تهدف المالية إلى تشجيع وتحسين النشاط الاقتصادي بجميع مكوناته (إ نتاج تبادل استهلاك

وعلى العموم يمكن القول أن المالية العامة تهدف إلى

التوسع في النشاط الاقتصادي :

يمكن أن نستخدم المالية العامة كأداة تحفيز و توسع في النشاط الاقتصادي وذلك خلال الامتيازات التي تقدمها الدولة من خلال قانون المالية السنوي و الذي يعطي لامتيازات للنشاطات المراد التوسع فيها ، وكذا المناطق المراد توسيع النشاط الاقتصادي فيها مثل المناطق النائية ومن بين هذه الامتيازات و التحفيزات ما يلي :

1-قروض بمعدلات مناسبة

2-الأعفاء الضريبي

3-الامتيازات الجبائية بصفة عامة

4-تحسين القوانين وتسهيلها

2-إعادة توزيع الدخل : ويكون من خلال

-الضرائب

-الرسوم

-معدلات الفائدة

-الضرائب المباشرة

-الضرائب غير المباشرة

-رفع معدلات الفوائد على الادخار بهدف سحب الكتلة النقدية الزائدة في السوق و لأجل التخفيظ في معدلات التضخم

3-تنظيم المجتمع وذلك من خلال

الأسعار : وذلك بالتأثير على الإنفاق من خلال الضرائب و الرسوم بحيث تمكن من التأثير في السلع الضرورية و الكمالية .

كما تستخدم وسائل أخرى للتأثير في النواحي الاجتماعية ، كالبطالة والتقاعد المسبق الذي يهدف إلى تخفيض التكاليف الاقتصادية على المؤسسات وامكانية وتعويضهم بعمال اخرين ومن ثم خلق فرص عمل جديدة.

الفصل الأول : النفقات العامة

يختلف مفهوم النفقات العامة من فترة زمنية إلى أخرى وهذا بسبب المفاهيم المختلفة و المتطورة حول مفهوم الخدمات العمومية .

1-تعريف النفقات العامة

ان النفقات العامة تعني استخدام مبلغ مالي من قبل هيئة عامة قصد تحقيق منفعة عامة أو بتعبير أخر هو مبلغ من المال بصرف من خزينة الدولة لتحقيق حاجة عامة

2-خصائص النفقة العامة

وتتمثل فيما يلي :

1-النفقة العامة مبلغ نقدي

تكون النفقة العامة في شكر مبلغ نقدي حيث تقوم الدولة بدورها في الاتفاق العام باستخدام مبلغ نقدي ثمنا لما تحتاجه من منتجات ، سلع وخدمات من أجل تسير المرافق العامة وثمنا لرؤوس الأموال الإنتاجية التي تحتاجها للقيام بالمشاريع الاستثمارية ولمنح المساعدات و الإعانات الاقتصادية و الاجتماعية

ب-النفقة العامة تصدر عن هيئة عامة

وتعني بها ضرورة صدور النفقة العامة عن هيئة عامة (الدولة و مؤسساتها العامة) لكي تأخذ الصفة العمومية.

ولا تعد نفقة عامة المبالغ التي يصرفها الأفراد و الجماعات بصفتهم الشخصية حتى ولو كانت هذه النفقات موجهة لإشباع حاجة عامة .

ج-النفقة العامة تستهدف إشباع حاجة عامة

لتكون النفقة عامة يجب أن يكون الغرض منها تحقيق المنفعة العامة

أسباب إزدياد النفقات العامة :

من الأسباب الرئسية التي تؤدي إلى ازدياد النفقات العامة نجد :

1-زيادة عدد السكان وطريقة توزيعهم في المناطق العمرانية

2-ارتفاع حجم وقيمة الناتج الوطني و بالتالي موارد الدولة

3-طبيعة السلطة ومدى تدخلها لتنظيم الحياة الاقتصادية و الاجتماعية

4-الاستثمارات الضخمة

5-التطور الثقافي و التكنولوجي

6-التسلح

7-تدهور قيمة النقود : إذ ينتج عنه ارتفاع الأسعار ويؤدي ذلك إلى زيادة حجم النفقات العامة

8-التوسع في وظائف الدولة ومهامها

كما أن هناك أسباب أخرى منها ماهو اجتماعي وما هو سياسي و اقتصادي وعسكري

خصائص النفقات العامة :

-الخصائص الاجتماعية و الاقتصادية:

وفيها نجد مفهومين ، مفهوم تقليدي و أخر حديث فالمفهوم التقليدي يرى ضرورة حصرا النفقات العامة للدولة في وظائف معينة و التي لا يجب أن تتعدى مايلي

-الجيش

-الأمن

-العدالة

-التمثيل الخارجي

-أما المفهوم الحديث فأصبح أكثر انسجاما ومرونة مع الوظائف الجديدة للدولة التي أصبحت تتدخل في الحياة الاقتصادية خاصة بعد أزمة الكساد الكبير لسنة 1929م حيث أصبحت النفقات العامة أخرى الوسائل الهامة بين الدولة التوجيه و تشجيع الاستثمارات بحث يمكنها تحقيق الإشراف على كل القطاعات سواء كانت عمومية أو خاصة بما تقدمه من إعانات ومنح وقروض وفوائد مدعمة

ب الخصائص القانونية:

ويقصد بها تلك المراحل التي تمر بها النفقة العامة قبل صرفها وهي

1-الالتزام بالدفع وهو الأمر الذي يحدث دينا على ذمة الدولة جراء عقد إتفاقية أو قرارا مثل توظيف عمال .

2-تحديد المبلغ

3-الأمر بالدفع : ويكون صادر كتابيا من الأمر بالصرف إلى المحاسب

4-صرف النفقة عن طريق المحاسب .

تقسيمات النفقات العامة

للنفقات العامة تقسيمات متعددة ، تتعدد بتعدد أغراض الدراسة وتختلف بينها باختلاف الزاوية التي ينظر منها إلى هذه النفقات . مع التأكيد هنا أن التناول لن يأخذ كل التقسيمات ولكنت سيتم إختيار أهمها على النحو التالي :

: التقسيم الوظيفي للنفقات العامة :

هذا التقسيم حديث نسبيا حيث يعتمد على المفهوم الحديث للمالية العامة التي لم تعد قاصرة على مجرد تمويل النفقات الإدارية للحكومة ، بل أصبحت أداة لتنفيذ سياستها ، و الاضطلاع بوظائف اقتصادية و اجتماعية متعددة . فالتقسيم الوظيفي يظهر النفقات العامة للدولة حسب الوظائف التي تمارسها الدولة[1]

أولا أقسام التقسيم الوظيفي للنفقات العامة : :

النفقات العامة للدولة يمكن أن تظهر تبعا للوظائف التالية :[2]

النفقات الادارية : و تتضمن الأموال التي يتم انفاقها على تهيئة الجهاز الاداري و جعله قادرا على أداء الخدمة العامة بصورة منتظمة

النفقات الاقتصادية :و تتضمن الأموال التي يتم انفاقها من أجل تحقيق أهداف اقتصادية و مثالها الانفاق على المشاريع الاقتصادية المختلفة و الاعانات للمشاريع .

النفقات الإجتماعية : و تتضمن النفقات العامة التي يتم إنفاقها لتحقيق أهداف اجتماعية و مثالها الانفاق على التعليم الصحة الضمان الاجتماعي ...الخ

النفقات المالية : و تتضمن النفقات التي يتم إنفاقها لسداد و أقساط الدين العام .

النفقات الحربية :و تشمل نفقات برامج التسلح و القوات المسلحة سواءا كانت معدة للأمن الداخلي أو الأمن الخارجي .

ثانيا مزايا التقسيم الوظيفي :[3]

- يعطي حرية كبيرة في تقسيم النفقات العامة .مرونة كبيرة للدولة في تقسيم النفقات العامة .
- يمكن إجمال الوظائف و الأغراض فيؤدي ذلك إلى تقسيم النفقات العامة إلى أنواع محدودة حيث يمكن تحديد أوجه الإنفاق العام بدقة تامة .

---

[1] محمود حسين الوادية،زكريا أحمد صيم ،مبادئ المالية العامة ،دار المسيرة ،عمان ،2006 ،ص 134 .

[2] سمير كريم الكناني ،هيكل النفقات العامة ،**www.univsul.org/pp4-5le22-9-1013** .

[3] محمود حسين الوادي ،زكريا احمد صيام ،مرجع سبق ذكره ، ص 136 .

- يمكن أيضا تفصيل النفقات فيؤدي ذلك إلى تعدد هذه الأنواع الإجمال و التفصيل يتوقف على الهدف من التقسيم و الغرض من الدراسة .
- التقسيم الوظيفي يمكن السلطة التشريعية و الدراسين من تتبع تطور النفقات العامة على الوظائف النسبية لوظائف الدولة .
- ييسر إجراءات المقارنة بين وظائف الدول المختلفة و مثيلاتها في الدول الاخرى .

ثالثا الانتقادات :

انتقد هذا التقسيم من حيث عدم قدرته على التغلب على بعض الصعوبات الفنية و العملية المتعلقة بخصوصية بعض النفقات العامة و خاصة عندما نذكر بعض النفقات التي ليس لها طابع وظيفي أو أنها تخص أكثر من وظيفة واحدة ...فإن احتسابها على وظيفة معينة سيتقرر بطريقة تحكمية ...كذلك تقسيم وظائف الدولة إلى عدد محدود ينجم عنه عدم تجانس مكونات كل وظيفة .[4]

المطلب الثاني : تقسيم النفقات العامة من حيث دوريتها إو انتظامها :[5]

تقسم النفقات العامة من حيث دوريتها إلى نفقات عادية و نفقات غير عادية :

أولا النفقات العادية : و هي تلك النفقات التي تمول من إيرادات الدولة العادية (الضرائب و مداخيل أملاك الدولة) و تتكرر بانتظام في الميزانية العامة كمرتبات الموظفين .

و ليس المقصود بالتكرار هنا هو ثبات قيمة المبلغ الذي يتم انفاقه في كل سنة بل المقصود هو تكرار نفس النفقة في كل سنة .

ثانيا النفقات غير العادية : و هي تلك النفقات التي تمول من إيرادات غير عادية كالقروض و الاصدار النقدي و لا تتكرر باستمرار في الميزانية العامة مثل نفقات إنشاء الطرق و نفقات مواجهة الكوارث الطبيعي كفيضانات حي باب الوادي في 10 نوفمبر2001 أو الهزة الأرضية التي ضربت مدينة بومرداس و ضواحيها في 21 ماي 2003 حيث تم رصد أغلفة مالية هامة في قانون مالية 2002 و قانون المالية التكميلي 2003.

فهي قد يتم انفاقها في كل سنة أو سنوات محدودة و قد يتوقف انفاقها لعدة سنوات .

ثالثا أهمية هذا التقسيم : تبدو أهمية هذا التقسيم في أنه يمكن الحكومة من تقدير النفقات العامة العادية تقديرا قريبا إلى الصحة و تدبير ما يلزم من إيرادات عامة لسداد هذا النوع من النفقات أما النفقات غير العادية فنظرا أنها طارئة فهي تسدد عادة من إيرادات غير عادية كالقروض و هذه السياسة المالية التقليدية المحايدة .

: المطلب الثالث : تقسيم النفقات العامة من حيث حصول الدولة على مقابل لها

. و من زاوية أخرى هي(زاوية المقابل) و يقسم علماء المالية النفقات العامة إلى نفقات بمقابل تحصل عليه الدولة و نفقات بدون مقابل

- النفقات الأولى يطلق عليها اسم النفقات الحقيقية .

- (النفقات الثانية يطلق عليها اسم (النفقات التحويلية

أولا النفقات الحقيقية : هي النفقات التي تقوم بها الدولة للحصول على سلع أو خدمات منتجة و تمثل دخول حقيقية حصل عليها الأفراد أو القطاع الخاص مقابل المشاركة في عملية الإنتاج .

. و هذه النفقات تعتبر ضرورية بالنسبة للدولة لأنها تحصل في مقابلها على السلع و الخدمات التي تكون لازمة لتسير المرافق العامة

[4] نفس المرجع ،ص ص 136 ،137 .

ثانيا النفقات التحويلية (بدون مقابل) : و هي عبارة عن تلك النفقات التي تقوم بها الدولة بدون مقابل من السلع الخدمات بمعني أن عنصر الشراء : و الثمن غير موجودين بالنسبة لهذه النفقات و هي أقرب ما تكون إلى المنح و التبرعات أو الإعانات و النفقات التحويلية ثلاثة أنواع

. نفقات تحويلية اجتماعية : و هي النفقات التي يراد منها :نقل القدرة الشرائية من الأغنياء إلى الفقراء مثل :الإعانات الإجتماعية

و في هذا الصدد و بموجب مرسوم رئاسي رقم 01-238 مؤرخ في 2001/08/19 تم إحداث بمناسبة الدخول المدرسي لسنة 2001-2002 منحة مدرسية بمبلغ 2000 دج لكل طفل معوز أو معوق متمدرس في المؤسسات التابعة لوزارة التربية الوطنية أو في المؤسسات التربوية المتخصصة

نفقات تحويلية إقتصادية : إذا كانت النفقات التحويلية الاجتماعية تهدف الى تحقيق التوازن الاجتماعية فإن النفقات التحويلية الاقتصادية تهدف - . إلى تحقيق التوازن الإقتصادي و من أمثلتها :إعانات الاستثمار

: نفقات تحويلية مالية

. و هي النفقات التي تمثل فوائد الدين العام و استهلاكه

: ثالثا معايير التفرقة بين الإنفاق الحقيقي و الإنفاق التحويلي

: تتم التفرقة بين الحقيقي و الإنفاق التحويلي من خلال ثلاثة معايير هي

: معيار المقابل

أي أساس التفرقة هنا هو ما إذا كانت النفقة تتم بمقابل بمقابل أو بلا مقابل فالنفقات الحقيقية تتم مقابل تقديم خدمة مثل الخدمات الصحية . و النفقات التحويلية لا يوجد لها مقابل مثل الإعانات

: معيار الزيادة المباشرة في الإنتاج الوطني

. حيث تعتبر النفقة حقيقية إذا أدت مباشرة إلى زيادة الإنتاج الوطني و تعتبر تحويلية إذا لم تؤد مباشرة إلى زيادة الإنتاج الوطني

- معيار من الذي يقوم بالإستهلاك المباشر للموارد الاقتصادية للمجتمع :
- تعتبر النفقة حقيقية إذا كانت الدولة هي التي تقوم بالإستهلاك المباشر للموارد الاقتصادية للمجتمع و تكون تحويلية إذا كان الأفراد هم . الذين يقومون بالإستهلاك لهذه الموارد

: أهمية هذا التقسيم

تتجلى أهمية هذا التقسيم في تمكين السلطة العامة من وضع خطتها الاقتصادية و الاجتماعية بما يسمح لها من توجيه الانفاق في القنوات الإنتاجية . من جهة و في المجالات الاجتماعية من جهة أخرى

رابعا: الإنتقادات الموجهة لهذا التقسيم : يؤخذ على هذا التقسيم أن النفقات الحقيقية تساهم في توزيع الدخل الوطني على مختلف فئات المجتمع . و تمثل الخدمات و التعليمية حجة واضحة على ذلك إذ أن هذه الخدمات تلعب دورا فعالا في رفع مستوى مداخيل بعض الفئات الإجتماعية

: المطلب الرابع : النفقات الجارية و النفقات الاستثمارية

أولا النفقات الجارية : و تشمل جميع نفقات الدولة التي تتكرر سنويا و بصورة منتظمة لتسيير أعمال الدولة مثل :مرتبات موظفي الدولة و فوائد الدين و الإعانات و تطلق أيضا على هذه النفقات تسمية النفقات الإدارية

: ثانيا النفقات الاستثمارية

و هي النفقات التي تهدف إلى توسيع الطاقة الإنتاجية أي التي تسعى إلى تنفيذ المشاريع الاستثمارية مثل :شق الطرق و بناء الموانئ و السدود و محطات الكهرباء و هي نفقات ضرورية لتحقيق النمو الاقتصادي المستهدف لذلك لا ضرر من استخذام مصادر تمويل غير عادية لهذا النوع من الإنفاق مثل :القروض العامة على افتراض أن المردود الاقتصادي المتوقع من الإنفاق الاستثماري هو الكفيل بتغطية هذه الإيرادات فيما بعد .

و تجد الإشارة هنا إلى أن الدولة عندما تواجه أزمة مالية فإنها تلجأ إلى تقليص الاستثمارية و تتردد كثيرا في تقليص النفقات الجارية لأنها تكون في مواجهة شعبية في حالة تخفيض المرتبات مثلا لذلك عادة ما توصف النفقات الاستثمارية بأنها مرنة و تستجيب بسرعة لتقلبات المقدرة المالية للدولة في حين أن النفقات الجارية أقل مرونة .

و يجب الإشارة كذلك أن أغلب الدول العربية تعتمد على تقسيم النفقات العامة إلى نفقات جارية و نفقات إستثمارية و إن اختلفت التسمية .

ثالثا أهمية هذا التقسيم : أهمية هذا التقسيم تتمثل في أنه يحدد طبيعة النفقة و الغرض منها كما يسهل دراسة الأثار المترتبة عن النفقات العامة اقتصاديا و اجتماعيا كما تتحدد أهمية هذا التقسيم في مجال ترشيد الإنفاق العام فينبغي الإقتصاد في النفقات الإدارية إلى أقصى الحدود لكن دون شل العمل الإداري ،بينما تتعين زيادة الإنفاق الإستثماري لأنه يساهم في النمو الاقتصادي .

: رابعا الإنتقادات الموجهة إلى هذا التقسيم

تتمثل الانتقادات الموجهة لهذا التقسيم في أن النفقات ليست بالضرورة نفقات غير منتجة في هذا الصدد يمكن القول أن نفقات الدولة المتمثلة في رواتب موظفي إدارة أملاك الدولة و تشجيعهم على تحصيل موارد أملاك الدولة من خلال منحهم منحة المردودية و مصاريف الدوريات و تعويض صندوق المداخيل التكميلية تعتبر نفقات منتجة لأن إدارة أملاك الدولة تجري كثيرا من التصرفات القانونية من بيع و إيجار و امتياز و غيرها مما يدر مداخيل معتبرة للخزينة العامة و هو ما يظهر كل سنة في قوانين المالية في بند الإيرادات العادية حساب 006-201 حاصل دخل الأملاك الوطنية .

أثار النفقات العامة :

من خلال الانفاق العام تهدف الدولة إلى التأثير على جوانب متعددة منها التأثير على الإنتاج و الاستهلاك و التشغيل

فالنفقات العامة تؤدي إلى زيادة القدرة الإنتاجية عن طريق أحداث نموذج في عوامل الإنتاج

-زيادة الدخل عن طريق المنح هو زيادة في القدرة الشرائية

-التقليل من الفوارق الاجتماعية (الإعانات)

-تدعيم الأسعار

-الإعانات للمؤسسات من أجل التشغيل

-التأثير في معدلات التضخم عن طريق تعليق الإنفاق العام في الفترات التضخمية و الزيادة منه في حالة الكسار

- تقديم الضمانات للمشاريع

.وفي المناطق المراد الاستثمار فيها

خلاصة

إن المفهوم الذي ساد طويلا هو ارتباط تطور النفقات العامة بتطور الدولة ومدى تدخلها في النشاط الاقتصادي. ففي بداية الأمر كانت الدولة محايدة و لا تتدخل في النشاط الاقتصادي فكانت بذلك النفقة محايدة لا يؤثر في النشاط الاقتصادي و لا يتأثر به ولكن بعد ذلك وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية و أزمة 1982 ، تحولت النفقة من نفقة محايدة إلى نفقة إيجابية ، لتدخل النفقات أثار في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية .

إن الأثار الموجودة من الإنفاق العام ، تنعكس على جميع الأفراد و المؤسسات فكلما إرتفع الدخل إرتفع إنفاق الافراد ، فتغير سلوكياتهم الاقتصادية من حيث الكمية و النوع ، كما أن المنتج من خلال الإعانات تحاول تحسين المردودية الخاصة بمنتجاته من حيث النوع مما يؤثر بالإيجاب على الأسعار الأمر الذي يؤثر بدوره إيجابا على معدلات التنمية .

-إن الإعانات المقدمة لبعض شرائح المجتمع تعني الحفاظ على مستوى معين من الإستهلاك و بالتالي الحفاظ على مستوى معين من الإنتاج كما تعينهم وتساعدهم من تحسين المستوى المعيشي و بالتالي الزيادة في القدرة الإنتاجية لهم .

-يساعد الإنفاق العام من الناحية الكلية على التحكم في معدلات التضخم بحيث تقلص الدولة من الإنفاق في الفترات التضخمية وتزيد منها في حالات الكساد.

وعلى العموم فإن الدولة من خلال الإنفاق العام تحاول التأثير على نواحي متعددة مثل الإنتاج الوطني و الاستهلاك و الادخار و الأسعار و التشغيل .....

الفصل الثاني :الايرادات العامة

لا يمكن الحديث عن تطور الإيرادات العامة دون الحديث عن تطور أدوار الدولة و انتقالها من دور الدولة الحارسة التي لم تكن وظائفها كثيرة و بالتالي لا تحتاج إلى موارد كبيرة إلى القيام بوظائف عديدة و التدخل في كافة النشاطات الاقتصادية ، و السهر على تحقيق أهداف المجتمع . هذا التحول التطور أجبر الدولة على البحث عن الموارد الاقتصادية و إستخدامها استخداما أمثلا .

ومهما تكن تلك التعددية في المصادر فإن هدفها واحد هو تمويل حاجيات المجتمع المتزايدة .

تعريف الإيرادات العامة

-هي مجموع المبالغ و الأموال التي تتحصل عليها الدولة أو السلطات العمومية من مختلف المصادر ، سواء كانت أجنبية أو خارجية بصفتها الشخص القانوني

-ويقصد بها مجموع الاموال التي تجنيها الدولة من مختلف المصادر والجهات لتمويل النفقات العامة و اشباع الحاجات العامة

-كما تعرف على أنها مجموع الأطوال التي تحصر عليها الدولة .من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة و تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي .

-وكذلك تعني جميع المبلغ النقدية التي تحصل عليها الدولة بواسطة هيئاتها العامة سواء كانت إيرادات اقتصادية أو سياسية

***أنواع الإيرادات العامة:**

هناك معايير متعددة لتقسيم الإيرادات العامة ، فمنها إيرادات دورية و أخرى غير دورية حسب معيار الدورية من حيث معيار المصدر فتقسم إلى إيرادات اقتصادية و أخرى سياسية

أ-معيار الدورية :

1-الإيرادات الدورية (العامة) :و هي الإيرادات التي تتم تحصيلها دوريا من طرف الهيئة العامة وهي منتظمة ، من حيث التحصيل لكنها قد تختلف من سنة إلى أخرى من حيث الحجم

ب-الإيرادات غير العادية : وهي تلك الإرادات التي تعتمد عليها الدولة في الحالات الاستثنائية (ديون ، مساعدات....) .

د-معيار المصدر :و نميز فيه:

أ-إيرادات اقتصادية (مداخيل العقارية – مداخيل من ملكية ، وسائل الإنتاج –عائدات المؤسسات الاقتصادية .....

ب-إيرادات سيادية : سيادة الدولة تفرض إقتطاع أجزاء من المداخيل (على شكل ضرائب – رسوم –حقوق .....)

وعلى العموم هناك إيرادات كثيرة منها :

-إيرادات ذات الطابع الجبائي

-حواصل الغرامات

-الهدايا و الهبات

-مختلف حواصل الميزانية

-إيرادات الاقتصادية العام

-الضرائب

-الرسوم

-سنركز في هذا الجزء على ايراد غير عادي نظرا لاهميته و هو القروض العامة. حيث أصبحت العديد من الدول تلجأ اليه و في الكثير من الاوقات.

2 القروض العامة.

تعريف القرض العام:

القرض العام هو مبلغ من المال تحصل عليه الدولة عن طريق الالتجاء الى الجمهور أو المصارف أو غيرها من المؤسسات المالية مع التعهد برد المبلغ المقترض ودفع الفوائد طوال مدة القرض وفقا لشروطه.
ويلاحظ أن القروض العامة ليست الصورة الوحيدة للديون التي تلتزم الدولة بالوفاء بها إذ تلتزم الدولة بالعديد من الديون والالتزامات المالية نتيجة مباشرتها لوظائفها المختلفة كالتزامها بدفع الأجور والمرتبات والتزامها بتعويض الأفراد إذا نزعت ملكية أحدهم.

-أنواع القروض:

تتعدد أنواع القروض وصورها ولبيان أشكالها الرئيسية يمكن أن ينظر إليها من زوايا مختلفة من ناحية مصدر الأموال ومن ناحية حرية المكتتب ومن ناحية اجل القروض.

من ناحية مصدرها المكاني:

وهنا يمكن التفرقة بين القروض الداخلية والقروض الخارجية:

- القرض الداخلي:

هو القرض الذي تحصل عليه الدولة من أشخاص طبيعيين أو معنويين في إقليمها بغض النظر عن جنسيتهم سواء كانوا مواطنين أو أجانب وتتمتع الدولة بالنسبة للقروض الداخلية بحرية كبيرة إذا أنها تضع شروط القرض المختلفة.

-القرض الخارجي:

هو القرض الذي تحصل عليه الدولة من حكومة أجنبية أو من شخص طبيعي أو معنوي مقيم في الخارج وتلجا الدولة إلى الاقتراض من الخارج لحاجتها الى رؤوس الأموال وعدم كفاية المدخرات الوطنية كذلك لحاجتها إلى العملات الأجنبية سواء كان ذلك لتغطية عجز في ميزان مدفوعاتها أو لدعم عملتها.
والقروض الخارجية زيادة جديدة في القوة الشرائية عن طريق إضافة كمية نقد جديدة الى ما هو موجود في حوزة الدولة.

- من حيث حرية المكتتب في المساهمة:

تقسم القروض تبعا لهذا المعيار الى قروض اختيارية وقروض إجبارية ويعد القرض اختياريا إذا اقبل الفرد عليه طواعية واختيارا أما إذا الزم بذلك فالقرض إجباري.

القروض الاختيارية:

الأصل في القروض أن تكون اختيارية فأساس القروض تعاقدي ولكنه يستلزم صدور قانون لإجازته وتترك الدولة الأفراد والهيئات أحرار في قبول الشروط التي تعرضها فلهم حق قبولها أو الأعراض عنها دون مباشرة أي نوع من أنواع الإكراه فيكون الدافع للاكتتاب هو كون العملية مجزية ماديا نتيجة سعر الفائدة المرتفع عن السعر السائد في السوق أو وجود إمتيازات تغري الرأسماليين في الاكتتاب.

القروض الإجبارية:

عندما تخشى الدولة عدم أقدام الأفراد أو الهيئات على الاكتتاب تعمم الضغط والإكراه للحصول على المبلغ اللازم يكون ذلك في الأوقات التي تعقب الحروب وفترة زعزعة الثقة في الدولة ويعتبر القرض الإجباري خروج على القاعدة العامة.

- من حيث اجل القروض:

تنقسم القروض لهذا المعيار الى قروض محددة الآجل وأخرى غير محددة الآجل وتسمى بالقروض المؤبدة

القروض المحددة الآجل:

هو ما تكون الدولة ملزمة برده بعد انقضاء مدة معينة فقد تكون قصيرة الأجل وهي التي يتراوح اجلها بين ثلاثة اشهر الى سنتين أو متوسطة الأجل وهي التي يزيد عن سنتين وتقل عن عشرين سنة أو طويلة الأجل وهي التي تزيد عن عشرين سنة.

القروض المؤبدة:

هي غير المحددة الآجل للوفاء ومتروك وقت تحديده للدولة وتمتاز هذه القروض بأنها تترك للدولة اختيار لوقت اللازم للسداد ألا انه يخشى ألا تسعى الدولة للوفاء بقيمة هذا القروض فتتراكم الديون وتؤثر على في كيانها المالي.

.

أساليب الاقتراض:

تلجا الدولة في إصدارها للقروض الى أساليب متعددة:

الاكتتاب العام:

يكون ذلك حين تتوجه الدولة مباشرة الى الأفراد والهيئات لتفرض عليهم الاكتتاب في سنداتها وتقوم الدولة بحملة دعاية إعلانية تبين فيها شروط القرض ومزاياه وتاريخ فتح الاكتتاب وميعاد انتهائه ويقوم موظفو الدولة - المحصلون- وموظفو البريد والبنك المركزي بتحصيله.

الاكتتاب عن طريق البنوك:

وفي هذه الحالة تتوجه الدولة الى البنوك التي تحصل على القروض وتقوم بمهمة بيعه بعد ذلك الى الجمهور فالمصارف تقرض الدولة المبلغ التي هي في حاجة إليه دون انتظار البيع للجمهور وتتقاضى مقابل ذلك عمولة معينة وتتميز هذه الطريقة بأن تحصل الدولة على مبلغ القرض بأفضل الشروط نظرا لخبرة رجال البنوك بالمائل المالية غير انه يعاب عليها حصول البنوك على عمولة كبيرة.

شروط الاقتراض:

يتعين قبل إصدار القرض بحث العديد من المسائل كتعين مقداره وبيان شكل السندات وسعر الفائدة ومقدار الضمانات التي تقرر لصالح المكتتبين والمزايا التي تمنح لهم لتشجيعهم على الاقتراض واخيرا تحديد طريق استهلاك القرض.

سعر الفائدة:

يحصل المقترض على الفائدة مقابل تنازله لمدة من الزمن عن السيولة مبلغ القرض يتوقف تحديده

سعر الفائدة القرض على ائتمان الدولة وعلى الظروف السائدة في السوق المالي فكلما ضعفت الثقة في الدولة ارتفع سعر الفائدة والعكس صحيح.

المزايا القانونية:

كالإعفاء من الضرائب وقد ينصب الإعفاء على السند نفسه أو على فوائد والملاحظ أن المزايا تتعدد كلما قلت الثقة في الدولة فإذا كان أتتمان الدولة قويا فلا حاجة إلى منح هذه الامتيازات.

طرق انقضاء القرض

يتكون عبء الدين من الفائدة السنوية ومن المزايا التي تمنحها الدولة للمقرضين ومن سداد اصل الدين ولتخفيف هذا العبء تسعى الدولة الى الوفاء بالدين أو إلى التخفيف من المزايا الممنوحة كتخفيف سعر الفائدة ويكون ذلك بتبديل الديون.

تبديل الديون:

يقصد بالتبديل إحلال دين جديد بفائدة مخفضة محل دين قديم بفائدة مرتفعة و قد يكون التبديل إجباريا وذلك إذا خفضت الدولة الفائدة المنصوص عليها دون موافقة الدائن ولاشك أن هذا السلوك إنكار جزئي للعقد وانتهاك له.

وقد يكون التبديل مستترا وذلك إذا فرضت ضريبة دين معين من ديونها عليه تخفيض حقيقي لسعر الفائدة المدفوع.

استهلاك القروض:

يتعين على الدولة تسديد الدين متى حل ميعاد الوفاء ويترتب على قيام الدولة بسداد ديونها تقوية أيتمانها وتشجيع المدخرين على الاكتتاب في سنداتها مما يمكنها الحصول على الأموال التي تحتاجها للقيام بمشترياتها وتغطية نفقاتها كذلك فان السداد يخفف مقدار الأعباء التي هي من جراء دفع الفوائد الدين وأخيرا القيام بالوفاء بشعر الحكام بمسؤولياتهم حتى لا يسوء استخدام الأموال المقترضة.